

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار رقم ٣٤٤ لسنة ٢٠١٩

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

- بعد الاطلاع على القانون رقم ٢ لسنة ١٩٧٣ بإشراف وزارة السياحة على المناطق السياحية واستغلالها ؛
- وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها ؛
- وعلى القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ فى شأن الأراضي الصحراوية وتعديلاته ؛
- وعلى قانون حماية الآثار الصادر بالقانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣ وتعديلاته ؛
- وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ فى شأن بعض الأحكام المتعلقة بأموال الدولة الخاصة وتعديلاته ؛
- وعلى القانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ بإصدار قانون فى شأن البيئة وتعديلاته ؛
- وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها ؛
- وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٨٢ لسنة ١٩٦٩ بتعديل نطاق بعض محافظات الجمهورية ؛
- وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٠٩٣ لسنة ١٩٧٣ بإنشاء الهيئة العامة للتخطيط العمرانى وتعديلاته ؛
- وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل الحكومة ؛
- وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٤ لسنة ٢٠١٩ بتعييننا وزيراً للإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية ؛
- وعلى موافقة هيئة عمليات القوات المسلحة بوزارة الدفاع رقم ١٢٣٦ لسنة ٢٠١١ والمعدلة بالموافقة رقم (٢٠١٦/٨٣٣) بتاريخ ٢٠١٦/٣/٥ على المخطط الاستراتيجى العام لمدينة جرجا بمحافظة سوهاج بالصوابط والاشتراطات وقيود الارتفاعات الواردة بها ؛

وعلى موافقة اللجنة الدائمة لاعتماد الأحوزة العمرانية على الحيز العمرانى لمدينة جرجا بمحافظة سوهاج بجلستها بتاريخ ٢٠١٩/١٠/٣٠ ؛

وعلى موافقة رئيس مجلس الوزراء على اعتماد المخطط الاستراتيجى العام لمدينة جرجا بمحافظة سوهاج بكتاب الأمانة العامة لرئاسة مجلس الوزراء الصادر برقم (٧٠٠٥-٣) بتاريخ ٢٠١٩/٣/٥ ؛

وعلى مذكرة السيد المهندس رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للتخطيط العمرانى بشأن طلب اعتماد المخطط الاستراتيجى العام لمدينة جرجا - محافظة سوهاج ؛

ق ر ر :

(المادة الأولى)

يُعمد المخطط الاستراتيجى العام لمدينة جرجا - محافظة سوهاج طبقاً للمذكرة والخريطة .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر فى ٢٠١٩/٣/٢١

وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

أ. د. م/ عاصم الجزار